

قانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لشئون سكك حديد مصر
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لشئون سكك حديد مصر عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٧٦٨٧٩٦٣ جنيها (فقط وقدره سبعة ملايين وستمائة وسبعة وثمانون ألفا وتسعمائة وثلاثة وستون جنيها لا غير) .

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات التجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات التجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٧٦٨٧٩٦٣ جنيها (فقط وقدره سبعة ملايين وستمائة وسبعة وثمانون ألفا وتسعمائة وثلاثة وستون جنيها لا غير)

ثانيا - الإيرادات التجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات التجارية بالبواب الثاني - الإيرادات التجارية والتحويلات التجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٧٦٨٧٩٦٣ جنيها (فقط وقدره سبعة ملايين وستمائة وسبعة وثمانون ألفا وتسعمائة وثلاثة وستون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غزة شعبان سنة ١٤٠٤ (٢ مايو سنة ١٩٨٤) .

حسنى مبارك